لو كان غيره نعتا عنهم اللزم فساده وفيه نظر لانه ينتقض بقول القائل
لفلان علي درهم الا درهما فانه يصح الاستثناء مع كونه تابعا لمنكور غير محصور
وبقولنا جاءني رجال عشرة الا زيدا بالرفع فانه يصح الصفة وبعد الاستثناء مع كونه
تابعا للمنزوع ويمكن ان يجاب عن الاول بان الدراهم محصورة في الثانية شرعا
لانها اقل مراتب الجمع كانه قال على ثلثة الا واحدا وعن الثاني بان الجمع المذكور
غير محصور بالذات بل بحضور سبب الصفة ولهذا لا يجب الاستثناء من الرجال
الذي هو المعدود حتى لا يقال جاءني عشرة الا زيدا لعدم وجوب تناوله زيدا او
يجوز الاستثناء من العدد حتى يجوز ان يقال جاءني رجال عشرة الا واحد
لتناوله للمستثنى والمراد بالمحضور ههنا المحضور لذاته كالعدد وعن الثالث
بانا لا ندعي ان كل مفرد جاز الاستثناء عنه بل نقول انما اخذ قيد الجمع لانه ان
كان مفردا جاز الاستثناء عنه في بعض الصور وهو المفرد المنفي وفي الجواب
الاخير نظر لانه في بيان ضابطة يتعذر الاستثناء عند وجودها مطلقا ولم يتعذر
عند عدمها مطلقا ويدل عليه تقييد حملها على غير في الصفة بقوله اذا كان تابعة
تابعة لجمع منكور غير محصور وبقوله وضعف غيره واعلم انه لو قال اذا كانت
تابعة لشيء لم يجب تناوله لما بعد لم يتوجه عليه شيء من هذه الايرادات
قوله وضعف في غيره اي ضعف جعل الا المصفة غير لجمع المذكور غير المحصور
لامكان الاستثناء كقوله وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ليبكه الا الغرقدان اي
غير الغرقدين والغرقدان مرفوع بانه صفة لكل اخ وكل اخ ليس بجمع مذكور
غير محصور قوله واعراب سوى وسواء النصب على الظرف على الاصح اعلم ان

مذهب

مذهب سيبويه ان اعراب سوى وسواء النصب على الظرف فقط مثلا اذا
قلت جاءني القوم سوى زيد فكما ان ك اذا قلت جاءني القوم مكان زيد ولم يسمع
فيهما الا النصب وانما قال على الاصح لانه قد جاز قوم اجراءهما مجرى غير في جواز
وقوعهما غير ظرف كقولهم وليس سوى العدوان دناهم كما دانوا فسوى فاعل
ليس بمعنى كقوله تجانف عن اهل اليمامة ناقتي وما قصدت من اهلها لسوائكا وهو عند
عند الاولين شاذ لا يقاس عليه قوله خبر كان واخواتها اي خبر كان واخواتها هو
المسند بعد دخولها او احدى اخواتها فقوله المسند شامل لخبر المبتدا وخبر ان
واخواتها وخبرا ولافلما قال بعد دخول كان واحدى اخواتها خرج عنه خبر المبتدا
وخبر ان واخواتها وخبرا ولا مثاله كان زيد قايما فقايما هو المسند بعد دخول كان
قوله امره كامر خبر المبتدا اي وحكم خبر كان واخواتها حكم خبر المبتدا في جواز وقوعه
مفردا وجملة سواء كان تلك الجملة اسمية او فعلية وفي وجوب اشتمال الجملة الواقعة خبر كان
على عايد الى اسمها وفي جواز تقدم الخبر على الاسم فتقول كان زيد قايما وكان زيدا ابوه
قايم وكان زيد قام ابوه وكان قايما زيد قوله ويتقدم معرفة اي وحكم خبر كان في
حكم خبر المبتدا الا في جواز تقديمه على الاسم اذا كان معرفة لعدم اشتباهه بالاسم
لاختلافهما في الاعراب تقول كان اخاك زيد بخلاف خبر المبتدا فانه اذا كان
معرفة لم يجز تقديمه على المبتدا لئلا يلتبس الخبر بالمبتدا اعلم انه لو قال ويتقدم
معرفة او مساويين لكان اولى ليتناول مثل كان افضل منك افضل مني
فانه يجوز تقديم الخبر ههنا على الاسم لحصول التبيين بالاعراب ولا يجوز في المبتدا
والتبيين لوجود الالتباس اعلم ان الخبر المعرفة يجب ان يظهر الاعراب فيه حتى يجوز

Copyright © King Saud University